

Distr.
LIMITED

TD/B/COM.1/L.16
27 March 2001

ARABIC
Original: ENGLISH

مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية



مجلس التجارة والتنمية

لجنة التجارة في السلع والخدمات، والسلع الأساسية

الدورة الخامسة

جنيف، ١٩-٢٣ شباط/فبراير و٢٣ آذار/مارس ٢٠٠١

البند ٥ من جدول الأعمال

الاستخدام المستدام للموارد البيولوجية: النظم والتجارب الوطنية لحماية المعارف والابتكارات والممارسات التقليدية

التوصيات المتفق عليها

١ - تلاحظ اللجنة بارتياح الاهتمام الذي أثاره اجتماع الخبراء، على نحو ما يتجلى من مشاركة عدد ضخم من الخبراء، بمن فيهم ممثلو مجتمعات السكان الأصليين، وخصوبة النقاش والتبادل المفيد للتجارب الوطنية. وتحيط اللجنة علماً بنتائج اجتماع الخبراء، على نحو ما ورد في الوثيقة TD/B/COM.1/33 و TD/B/COM.1/EM.13/3، التي تعكس تنوع الآراء التي أعرب عنها واستنتاجات الخبراء وتوصياتهم. وترحب أيضاً بالعدد الكبير من الدراسات التي قدمها الخبراء. وتوفر هذه الدراسات معلومات مفيدة للدول الأعضاء. وبعد النظر في نتائج اجتماع الخبراء وفي الوثيقة TD/B/COM.1/38، تقدم اللجنة التوصيات التالية المتفق عليها.

التوصيات المقدمة إلى الحكومات

٢ - تشجّع الحكومات، على المستويين الوطني والمحلي وبالتعاون مع المجتمعات المحلية ومجتمعات السكان الأصليين على القيام بما يلي:

(أ) التوعية بدور وأهمية المعارف التقليدية، وتعزيز الاستخدام المستدام للموارد الوراثية، ودعم طاقة الابتكار لدى المجتمعات المحلية ومجتمعات السكان الأصليين، وتيسير البحوث المتعلقة بالمنتجات والخدمات المعتمدة على المعارف التقليدية، وتوفير التدريب للمجتمعات المحلية ومجتمعات السكان الأصليين بما فيها النساء، وتيسير توثيق المعارف التقليدية.

(ب) تعزيز الاستغلال التجاري للمنتجات والخدمات المعتمدة على المعارف التقليدية، بحسب الاقتضاء، مع توجيه اهتمام إلى تقاسم المنافع بشكل منصف مع المجتمعات المحلية ومجتمعات السكان الأصليين، وتطبيق القوانين الوطنية لحماية المعارف التقليدية.

التوصيات المقدمة إلى المجتمع الدولي

٣- تشمل قضية حماية المعارف التقليدية عدداً كبيراً من الجوانب وتجري مناقشتها في عدة محافل، وبخاصة الفريق العامل المعني بتنفيذ المادة ٨ (باء) والأحكام المتصلة بها والتابع لاتفاقية التنوع البيولوجي، واللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والثقافة الشعبية ومنظمة التجارة العالمية (مجلس الاتفاق المتعلق بجوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة ولجنة التجارة والبيئة). ولذا ينبغي تعزيز التنسيق والتعاون المستمرين بين المنظمات الحكومية الدولية العاملة في ميدان حماية المعارف التقليدية. وتقدم اللجنة التوصيات التالية على المستوى الدولي:

(أ) تعزيز التدريب وبناء القدرات لتطبيق نظم الحماية المتعلقة بالمعارف التقليدية تطبيقاً فعالاً في البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً؛

(ب) تعزيز التقاسم المنصف والعادل للمنافع المستمدة من المعارف التقليدية لصالح المجتمعات المحلية والتقليدية؛

(ج) تشجيع منظمة التجارة العالمية على مواصلة المناقشات بشأن حماية المعارف التقليدية؛

(د) تبادل المعلومات المتعلقة بالنظم الوطنية لحماية المعارف التقليدية وبحث إمكانية وضع معايير دنيا لنظام فريد في نوعه ومُعترف به دولياً لحماية المعارف التقليدية.

التوصيات المقدمة إلى الأونكتاد

٤- ينبغي للأونكتاد، في حدود ولايته على نحو ما هو محدد في الفقرتين ١٤٧ و ١٠٦ من خطة العمل، أن يقوم بما يلي في مجال المعارف التقليدية:

(أ) أن يجري أعمالاً تحليلية وينظم حلقات عمل إقليمية لتبادل الخبرات الوطنية وبحث الاستراتيجيات الخاصة بالقضايا المتصلة بالمعارف التقليدية، بالتعاون مع المنظمة العالمية للملكية الفكرية واتفاقية التنوع البيولوجي والمنظمات الإقليمية. وفي هذا السياق، لاحظت اللجنة الإشارات الخاصة إلى التعاون مع منظمة الوحدة الأفريقية؛

(ب) أن يواصل تطوير نموذج التدريب التجاري بشأن المعارف التقليدية والتجارة والتنمية؛

(ج) أن يدعم، بالتعاون مع منظمة الصحة العالمية وغيرها من المنظمات المختصة، المبادرات التي قامت بها البلدان النامية المهتمة لبناء القدرات من أجل تحديد وسائل حماية وتشجيع الاستمرار في تطوير الطب التقليدي، مع أخذ ميداني البيئة والتنوع البيولوجي في الاعتبار؛

(د) أن يساعد الدول الأعضاء ومجتمعات السكان الأصليين والمجتمعات المحلية، بناء على طلبها، في استكشاف السياسات الرامية إلى تسخير المعارف التقليدية في خدمة التجارة والتنمية، بما في ذلك عن طريق فرقة العمل المشتركة بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة والأونكتاد المعنية ببناء القدرات فيما يتعلق بالتجارة والبيئة والتنمية والمبادرة المتعلقة بالتجارة البيولوجية؛

(هـ) أن يساعد، بالتعاون مع المنظمات الدولية المختصة، بما فيها مركز التجارة الدولية، البلدان النامية، بحسب الاقتضاء، في الاستغلال التجاري للمنتجات المعتمدة على المعارف التقليدية، بما في ذلك إنشاء أسواق ملائمة لهذه المنتجات؛

(و) أن يساعد البلدان النامية المهتمة في استكشاف الوسائل لحماية المعارف التقليدية، مع الاعتراف بالأنشطة الجارية في المنظمة العالمية للملكية الفكرية ودعمها؛

(ز) أن يقوم بنشر الدراسات المقدمة إلى اجتماع الخبراء، بما في ذلك نشرها على شبكة إنترنت.

٥- وتشجّع أمانة الأونكتاد أيضاً على توفير الدعم، بحسب الاقتضاء، لأعمال اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والثقافة الشعبية، التابعة للمنظمة العالمية للملكية الفكرية والفريق العامل المعني بتنفيذ المادة ٨ (باء) والأحكام المتصلة بها، التابع لاتفاقية التنوع البيولوجي. وترحب اللجنة بالتعاون بين الأونكتاد واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر.

— — — — —